قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٣ لسنة ١٩٧٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ سنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٤٢١ لسنة ١٩٧٤ الصادر فى ١٩٧٤/١٢/٢٨ بتعيين السيد / حسام حسنى محمد حسنى توفيق فى وظيفة من مستوى الإدارة العليا (١٢٠٠/١٨٠٠ جنيه سنويا) بديوان عام وزارة التأمينات ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى بجلسة ١٧ يونيه سنة ١٩٧٦ فى الدعوى رقم ٩١٦ لسنة ٢٩ ق ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

تعيين السيد / محمد كمال الدين الحسينى فى وظيفة من مستوى الإدارة العليا (١٢٠٠/١٨٠٠ جنيه سنويا) بديوان عام وزارة التأمينات ، اعتبارا من ١٩٧٤/١٢/٢٨ تاريخ صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢١ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه ، مع ما يترتب على ذلك من آثار

(المادة الثانية)

على وزيرة الشئون والتأمينات الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ شوال سنة ١٣٩٦ (٢٨ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

ممدوح محمد سالم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٧ لسنة ١٩٧٦

بالترخيص فى إصدار عملات تذكارية ذهبية وفضية غير قابلة للتداول بمناسبة تخليد ذكرى الفنانة (أم كلثوم)

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦ الخاص بنظام النقود فى البلاد المصرية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ بإصدار عملات تذكارية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير المالية بمناسبة تخليد ذكرى الفنانة أم كلثوم فى إصدار عملات تذكارية غير قابلة للتداول ذهبية من فئتى الخمسة جنيهات والجنيه الواحد وكذا عملات تذكارية فضية من فئة الجنيه الواحد على أن يكون عيارها ووزنها ومواصفاتها على النحو الآتى :

أولا ــ عملة من فئة الخمسة جنيهات الذهبية :

التركيب الكيمائى : ٨٧٥ فى الألف ذهب .

٢٥ » فضة

١٠٠ » نحاس .

(الفرق المسموح به فى العيار هو إثنان فى الألف بالزيادة أو النقص).

الوزن : ٢٦ جراما .

(الفرق المسموح به فى الوزن هو اثنان فى الألف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص) .

القطر : ٣٣ ملليمترا .

نقش الوجه : صورة لوجه السيدة أم كلثوم ــ عبارة (تخليد ذكرى كوكب الشرق أم كلثوم) بالخط الكوفى .

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ــ الفئة ــ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

العدد : ١٠٠٠ قطعة .

ثانيا ــ عملة من فئة الجنيه الواحد الذهبي :

التركيب الكيمائى : ٨٧٥ فى الألف ذهب .

٢٥ » فضة

١٠٠ » نحاس .

(الفرق المسموح به فى العيار هو إثنان فى الألف بالزيادة أو النقص).

الوزن : ٨ جرامات .

(الفرق المسموح به فى الوزن هو اثنان فى الألف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص) .

القطر : ٢٤ ملليمترا .

نقش الوجه : صورة لوجه السيدة أم كلثوم ــ عبارة (تخليد ذكرى كوكب الشرق أم كلثوم) بالخط الكوفى .

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ــ الفئة ــ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

العدد : ٥٠٠٠ قطعة .

ثالثا ــ عملة من فئة الجنيه الواحد الفضى :

التركيب الكيمائى : ٧٢٠ فى الألف فضة .

٢٨٠ « نحاس .

(الفرق المسموح به فى العيار هو خمسة فى الألف بالزيادة أو النقص) .

الوزن : ١٥ جرام .

(الفرق المسموح به فى الوزن هو ثمانية فى الألف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص) .

القطر : ٣٥ ملليمترا .

نقش الوجه : صورة لوجه السيدة أم كلثوم ـ عبارة (تخليد ذكرى كوكب الشرق أم كلثوم) بالخط الكوفى .

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ــ الفئة ــ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

العدد : ٢٥٠٠٠٠ قطعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ شوال سنة ١٣٩٦ (٢٨ سبتمبر سنة ١٩٧٦)

ممدوح محمد سالم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٨ لسنة ١٩٧٦

بالترخيص فى إصدار عملات تذكارية بمناسبة ذكرى إعادة فتح قناة السويس فى الخامس من يونية سنة ١٩٧٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦ الخاص بنظام النقود فى البلاد المصرية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ بإصدار عملات تذكارية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير المالية بمناسبة ذكرى إعادة فتح قناة السويس فى الخامس من يونية سنة ١٩٧٥ فى إصدار عملات تذكارية ذهبية من فئة الخمسة جنيهات وفضية من فئة الجنيه الواحد غير قابلة للتداول وكذا عملات تذكارية من النيكل قابلة للتداول من فئة العشرة قروش على أن يكون عيارها ووزنها ومواصفاتها وعددها على النحو الآتى :

أولا ــ عملة ذهبية من فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيمائى : ٨٧٥ فى الألف ذهب

٢٥ فى الألف فضة

١٠٠ فى الألف نحاس

(الفرق المسموح به فى العيار هو إثنان فى الألف بالزيادة أو النقص)

الوزن : ٢٦ جراما

(الفرق المسموح به فى الوزن هو إثنان فى الألف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص) .

القطر : ٣٣ ملليمترا .

نقش الوجه : رسم يمثل قناة السويس وسنابل القمح وغصن الزيتون وعبارة (ذكرى إعادة فتح قناة السويس ــ ٥ يونية سنة ١٩٧٥)

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ــ الفئة ــ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

العدد : ٢٠٠٠ قطعة .

ثانيا ــ عملة من فئة الجنيه الواحد الفضى :

التركيب الكيمائى : ٧٢٠ فى الألف فضة

٢٨٠ فى الألف نحاس

(الفرق المسموح به فى العيار هو خمسة فى الألف بالزيادة أو النقص)

الوزن : ١٥ جراما

(الفرق المسموح به فى العيار هو خمسة فى الألف بالزيادة أو النقص)

القطر : ٣٥ ملليمترا

نقش الوجه : رسم يمثل قناة السويس وسنابل القمح وغصن الزيتون وعبارة (ذكرى إعادة فتح قناة السويس ــ ٥ يونية سنة ١٩٧٥)

نقش الظهر : جمهورية مصر العربية ــ الفئة ــ تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى .

العدد : ربع مليون قطعة .